[139] ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2). 12 - باب عدم تحريم الربيثا، وأنه يكره. [30181] 1 - محمد بن يعقوب، عن على بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عمر بن حنظلة، قال: حملت الربيثا (1) يابسة في صرة، فدخلت على أبي عبد الله (عليه السلام)، فسألته عنها، فقال: كلها، وقال: لها قشر. ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن خالد، عن ابن أبي عمير (2). وباسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البرقى، عن ابن أبي عمير (3). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله (4). [30182] 2 - وعنه، عن أبيه، عن حنان بن سدير، قال: أهدى فيض ابن المختار إلى أبي عبد الله (عليه السلام) ربيثا، فأدخلها عليه - وأنا عنده - فنظر إليها، فقال: هذه لها قشر، فأكل منها ونحن نراه.

(هامش) (1) التهذيب 9: 3 / 6. (2) تقدم ما يدل عليه بعمومه في الباب 8 و 9 من هذه الابواب. الباب 12 فيه 10 أحاديث 1 - الكافي 6: 220 / 5. (1) في المصدر: ربيثا، الربيثا بكسر الراء وتشديد الباء: ضرب من السمك (المغرب للمطرزي [1: 198]) (هامش المخطوط) وكذلك في (مجمع البحرين 2: 254). (2) التهذيب 9: 6 / 17. (3) بالتهذيب 9: 81 / 346، والاستبصار 4: 91 / 345. (4) المحاسن: 478 / 495. 2 - الكافي 6: 220 / 8.
